

المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

الجلسة العامة ٥٢

الخميس، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد سرجان كريم . . . . . (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)

أود أن أذكر الأعضاء بأنه، بعد ١ كانون

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

الثاني/يناير ٢٠٠٨، ستظل الدول التالية أعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسرائيل، إندونيسيا، أوروغواي، جمهورية إيران الإسلامية، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلغاريا، بنن، بيلاروس، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جنوب أفريقيا، السنغال، سويسرا، فرنسا، جمهورية فتزويلا البوليفارية، كوبا، هايتي، الهند، زمبابوي. ولذلك، فإن هذه الدول الـ ٢٥ ليست مؤهلة لهذا الانتخاب.

البند ١١٣ من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى

(أ) انتخاب سبعة أعضاء في لجنة البرامج والتنسيق

مذكرة من الأمين العام (A/62/77)

أود الآن أن أبلغ الأعضاء بأن الدول التالية رشحتها المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الدول الأفريقية الثلاث للمقاعد الثلاثة الشاغرة هي الجماهيرية العربية الليبية وكينيا والنيجر؛ والدول الآسيوية الثلاث للمقاعد الثلاثة الشاغرة هي بنغلاديش وجمهورية كوريا والصين؛ ودولة واحدة من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للمقعد الشاغر هي جامايكا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): عملاً بمقرر الجمعية العامة ٤٢/٤٥٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ وبناء على ترشيح المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تنتخب الجمعية العامة أعضاء لجنة البرامج والتنسيق.

معروض على الجمعية العامة الوثيقة (A/62/77)، التي تتضمن ترشيحات المجلس الاقتصادي والاجتماعي لملء الشواغر في اللجنة التي ستنشأ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، نتيجة لانتهاؤ فترة ولاية جامايكا والجزائر وجمهورية كوريا والصين وغانا وكينيا واليابان. ويمكن إعادة انتخاب تلك الدول على الفور.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



يذكر الأعضاء أنه من الدورات السابقة، وكما هو مبين في الوثيقة A/62/77، لا يزال هناك مقعدان شاغران في مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى للأعضاء الذين ستبدأ ولايتهم في تاريخ الانتخاب. ثمة ولاية تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ والأخرى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وسوف تتمكن الجمعية العامة من اتخاذ إجراء بشأن هذين المقعدين الشاغرين حالما يرشح المجلس الاقتصادي والاجتماعي دولتين من الدول الأعضاء من تلك المنطقة.

بذلك نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند الفرعي (أ) من البند ١١٣ من جدول الأعمال.

تولى الرئاسة نائب، الرئيس السيد إلكين (تركيا).

#### (ب) انتخاب تسعة وعشرين عضواً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ومقرر الجمعية العامة ٤٠٦/٤٣ المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨، تشرع الجمعية في انتخاب تسعة وعشرين عضواً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ليحلوا محل الأعضاء الذين تنتهي ولايتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

الأعضاء الـ ٢٩ المنتهية ولايتهم هم إسرائيل، جمهورية إيران الإسلامية، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بولندا، تركيا، توفالو، جزر البهاما، جمهورية تنزانيا المتحدة، الرأس الأخضر، السنغال، السويد، الصومال، غانا، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كوستاريكا، كولومبيا، البحر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،

ووفقاً للمادة ٩٢ من النظام الداخلي، ينبغي أن تُجرى جميع الانتخابات بالاقتراع السري، ولا يجوز فيها تقديم مرشحين. ومع ذلك، أود أن أذكر بالفقرة ١٦ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، وموجبها تصبح ممارسة الاستغناء عن إجراء اقتراع سري لانتخابات أعضاء الهيئات الفرعية حين يتفق عدد المرشحين مع عدد المقاعد الواجب شغلها قاعدة ما لم يطلب أحد الوفود تحديداً التصويت على انتخاب معين.

ولأن أحداً لم يطلب ذلك، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر الشروع في الانتخاب على أساس الاستغناء عن إجراء الاقتراع السري؟

تقرر ذلك.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): إن عدد الدول المرشحة من بين الدول الأفريقية والدول الآسيوية ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة بحر الكاريبي يتساوى مع عدد المقاعد المطلوب شغلها في كل من تلك المجموعات.

وعليه، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعلن أن الدول التي رشحتها المجلس الاقتصادي والاجتماعي من بين الدول الأفريقية والدول الآسيوية ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أي بنغلاديش وجامايكا والجمهورية العربية الليبية وجمهورية كوريا والصين وكينيا والنيجر، قد انتُخبت أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؟

تقرر ذلك.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أنهى الدول التي انتُخبت للتو أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق.

وبالنسبة للمقاعد السبعة من الدول الآسيوية، الدول السبع المرشحة هي: جمهورية إيران الإسلامية، بنغلاديش، توفالو، فيجي، كازاخستان، المملكة العربية السعودية، الهند.

وبالنسبة للمقاعد الثلاثة من دول أوروبا الشرقية، الدول الثلاث المرشحة هي: بيلاروس، كرواتيا، هنغاريا.

وبالنسبة للمقاعد الخمسة من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الدول الخمس المرشحة هي: جزر البهاما، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك.

وبالنسبة للمقاعد الستة من دول أوروبا الغربية ودول أخرى، الدول الست المرشحة هي: إسبانيا، إسرائيل، إيطاليا، سويسرا، فرنسا، فنلندا.

ولما كان عدد الدول المرشحة التي أقرتها الدول الأفريقية، والدول الآسيوية، ودول أوروبا الشرقية، ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ودول أوروبا الغربية ودول أخرى يتطابق مع عدد المقاعد المطلوب شغلها في كل منطقة، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر انتخاب تلك الدول المرشحة أعضاء في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة لولاية مدتها أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؟ لا أرى أي اعتراض.

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): بذلك يكون قد تم انتخاب الدول الـ ٢٩ التالية أعضاء في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة لولاية مدتها أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨: إسبانيا، إسرائيل، جمهورية إيران الإسلامية، إيطاليا، بنغلاديش، بنن، بيلاروس، توفالو، تونس، جزر البهاما، الصومال، غينيا، فنلندا، فيجي، كازاخستان، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، مالي، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريشيوس، موناكو، النيجر، الهند، هنغاريا، هولندا.

موناكو، الهند، هولندا. وهذه الدول مؤهلة أيضا لإعادة انتخابها على الفور.

وأود أن أذكر الأعضاء بأنه بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، ستظل الدول التالية أعضاء في مجلس الإدارة: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أستراليا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، باكستان، بلجيكا، بوتسوانا، بروندي، تايلند، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، شيلي، الصين، فرنسا، كندا، كينيا، النمسا، هايتي، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان. وبالتالي فإن هذه الدول الـ ٢٩ غير مؤهلة لهذا الانتخاب.

وكما تعلمون، وفقا للمادة ٩٢ من النظام الداخلي، ينبغي أن تُجرى جميع الانتخابات بالاقتراع السري، ولا يجوز فيها تقديم مرشحين. ومع ذلك، أود أن أذكر بالفقرة ١٦ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، وبموجبها تصبح ممارسة الاستغناء عن إجراء اقتراع سري لانتخابات أعضاء الهيئات الفرعية حين يتفق عدد المرشحين مع عدد المقاعد الواجب شغلها قاعدة ما لم يطلب أحد الوفود تحديدا التصويت على انتخاب معين.

ولأن أحدا لم يطلب ذلك، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر الشروع في الانتخاب على أساس الاستغناء عن إجراء الاقتراع السري؟

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): فيما يتعلق بالترشيحات، أبلغني رؤساء المجموعات الإقليمية بأنه بالنسبة للمقاعد الثمانية من الدول الأفريقية، الدول الثماني المرشحة هي: بنن، تونس، جمهورية الكونغو، الصومال، غينيا، مالي، موريشيوس، النيجر.

اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، سيواصل الرئيس إجراء مشاورات مع تلك المجموعة الإقليمية.

بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند الفرعي (ز) من البند ١١٤ من جدول الأعمال.

البند ١١٤ من جدول الأعمال (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/528)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة ولاية مدتها ثلاث سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨: السيد جورج فلوريس كايخاس من هندوراس، والسيد امتياز حسين من باكستان، والسيد ميساكو كاجي من اليابان، والسيد جيري كرامر من كندا، والسيد بيتر مادينس من بلجيكا والسيد ناغيش سينغ من الهند.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في تعيين أولئك الأشخاص أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة ولاية مدتها ثلاث سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؟

تقرر ذلك.

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/529)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من التقرير بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاشتراكات لفترة

وأهنيء الدول التي تم انتخابها أعضاء في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١١٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٤ من جدول الأعمال

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

(ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات

مذكرة الأمين العام (A/62/107)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): كما أُشير في الوثيقة A/62/107، نظراً لأن مدة عضوية جامايكا، والصين، وكينيا، ومصر، والنمسا، ونيبال والولايات المتحدة الأمريكية سوف تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، فإنه يلزم أن يعين رئيس الجمعية العامة، في الدورة الحالية، سبعة أعضاء لملء الشواغر التي ستترتب على ذلك. وسيعمل أولئك الأعضاء لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٨.

بعد التشاور مع رؤساء مجموعات الدول الأفريقية، والدول الآسيوية، ودول أوروبا الغربية ودول أخرى، عيّن الرئيس تونس، والصين، وكينيا، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية واليابان أعضاء في لجنة المؤتمرات لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط علماً بتلك التعيينات؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): في ما يتعلق بالمقعد الشاغر المتبقي ضمن مجموعة دول أمريكا

الجمعية العامة تعيين السيد إيفان بيكتيت من سويسرا عضواً مخصصاً في لجنة الاستثمارات لفترة ولاية مدتها سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تقرر إعادة تعيين إيفان بيكتيت (سويسرا) عضواً مخصصاً في لجنة الاستثمارات لفترة ولاية مدتها سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؟

تقرر ذلك.

#### (د) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات

##### تقرير اللجنة الخامسة (A/62/531)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): توصي اللجنة الخامسة أيضاً في الفقرة ٤ من تقريرها بأن تعين الجمعية العامة مراجع الحسابات العام بالمكتب العام لمراجعة الحسابات في الصين عضواً في مجلس مراجعي الحسابات لفترة ولاية مدتها ست سنوات، تبدأ في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعين مراجع الحسابات العام بالمكتب العام لمراجعة الحسابات في الصين عضواً في مجلس مراجعي الحسابات لفترة ولاية مدتها ست سنوات، تبدأ في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨؟

تقرر ذلك.

#### (هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

##### تقرير اللجنة الخامسة (A/62/532)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): توصي اللجنة الخامسة، في الفقرة ٤ من تقريرها، بأن تعين الجمعية العامة السيد أوغستين غوردون، ممثل الأرجنتين، وتحديد تعيين السيد دايندرا سينا قريجيوردان، ممثل سري لانكا، عضوين

ولاية مدتها ثلاث سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨: السيد جوزيف أكابو - ساتشيفي من بنن، والسيد عبد الملك بوحده من الجزائر، والسيد غوردون إيكيرسلي من أستراليا، والسيد برناردو غريفر ديل أويو من أوروغواي، والسيد لويس ماريانو إيرموسيو سوسا من المكسيك والسيد إدواردو مانويل دا فونسيكا فرنانديس راموس من البرتغال.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في تعيين أولئك الأشخاص أعضاء في لجنة الاشتراكات لفترة ولاية مدتها ثلاث سنوات؟

تقرر ذلك.

#### (ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات

##### تقرير اللجنة الخامسة (A/62/530)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من تقريرها بأن تقرّ الجمعية العامة تعيين الأمين العام للسيد أتشيم كاسوف من ألمانيا وإعادة تعيين وليام ماكدوناه من الولايات المتحدة الأمريكية والسيدة هيلين بلوا من فرنسا أعضاء في لجنة الاستثمارات لفترة ولاية مدتها ثلاث سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تقرر تعيين الأمين العام للسيد أتشيم كاسوف (ألمانيا)، وإعادة تعيين السيد وليام ماكدوناه (الولايات المتحدة الأمريكية) والسيدة هيلين بلوا (فرنسا) أعضاء في لجنة الاستثمارات لفترة ولاية مدتها ثلاث سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): توصي اللجنة الخامسة أيضاً في الفقرة ٦ من التقرير نفسه بأن تعيد

ممثل أوغندا، والسيد ديفيد م. ووكر، ممثل الولايات المتحدة الأمريكية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على تعيين الشخصين المذكورين عضوين في اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، لولاية مدتها أربع سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؟  
تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): هي لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البنود الفرعية (أ) إلى (و) من البند ١١٤ من جدول الأعمال.

تقرر ذلك.

### برنامج العمل وتنظيم الدورة

شغل الرئيس مقعد الرئاسة

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أود إبلاغ الأعضاء أنه، من أجل إتاحة الوقت لإجراء المزيد من المشاورات بشأن مشروع القرار (A/62/L.11)، فإن النظر في البند ٤٨ من جدول الأعمال، "التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة"، والبند ١١٦ من جدول الأعمال "متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية"، الذي كان من المقرر أن يكون البند الأول صباح هذا اليوم، سيتأجل إلى يوم الاثنين ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد إلكين (تركيا).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): أود الآن أن أستشير الأعضاء في ما يتعلق بتمديد أعمال لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (٢٠٠٧). يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة وافقت في جلستها العامة

في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة، لولاية مدتها أربع سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في تعيين السيد أوغستين غورديو، ممثل الأرجنتين، وتجديد تعيين السيد دايندار سينا ويجيورده، ممثل سري لانكا، عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة، لولاية مدتها أربع سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؟

تقرر ذلك.

### (و) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/533)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): توصي اللجنة الخامسة، في الفقرة ٨ من تقريرها، بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، لولاية مدتها ثلاث سنوات، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨: السيد فاديم دوبنكين، ممثل الاتحاد الروسي، والسيد فيجايندرا ناث كول، ممثل الهند، والسيد أدريان باتريك ستراكان، ممثل جامايكا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في تعيين أولئك الأشخاص أعضاء في اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، لولاية مدتها ثلاث سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؟

تقرر ذلك.

### الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): توصي اللجنة

الخامسة أيضاً، في الفقرة ٩ من نفس التقرير - ووفقاً للفقرة ٧ من المرفق للقرار ٢٧٥/٦١ المؤرخ ٢٩ يونيو ٢٠٠٧ - بأن تعين الجمعية العامة الشخصين التاليين عضوين في اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، لولاية مدتها أربع سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨: السيد جون موانغا،

الثانية، المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر، على توصية مكتب الجمعية بأن تنجز لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) عملها بحلول يوم الخميس، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

غير أن رئيس لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار أبلغ الرئيس بأن اللجنة لن تتمكن من إتمام عملها بحلول نهاية هذا اليوم الخميس، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، وبأنها ستحتاج إلى عقد جلسة إضافية في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، رهنأ بتوفر خدمات المؤتمرات.

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على تمديد عمل لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار لعقد جلسة إضافية واحدة؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٤٥.